

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على التعديل الثالث

لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية)

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٤

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الثالث لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية) ،
الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٤ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات
المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، وذلك مع التحفظ
بشروط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

مشروع الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية

رقم (٢٦٣ - ٢٤٤)

التعديل الثالث

لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية

مرحلة ثانية

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٦/٤ / ٢٠٠٠

التعديل الثالث المؤرخ ٦/٤ / ٢٠٠٠ لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية) المؤرخ فى ٣٠/٩/١٩٩٥ بين كلا الطرفين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) .

بند ١ - تعدل اتفاقية المنحة السابق تعديلها ، على النحو التالى :

(أ) تعدل المادة (٣) بند (٣-١) بحذف عبارة « مائة وستة عشر مليون دولار أمريكى (١١٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار) » ويحل محلها عبارة « مائة وأربعة وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألف دولار أمريكى (١٤٤,٨٣٣,٠٠٠ دولار) » .

(ب) يعدل الملحق رقم (١) (الوصف التفصيلى) لاتفاقية المنحة بند (ج) (مدخلات المشروع وترتيبات التنفيذ) الجزء الثانى (برنامج اللغة الإنجليزية المتكامل) بإضافة نشاط جديد فى نهاية هذا البند .

التوجيه الإذاعى التفاعلى (IRI) : يهدف إلى تطوير تعليم منهج وزارة التربية والتعليم للغة الإنجليزية بفرض مساندة الطلبة والمدرسين فى الصفوف الدراسية المختلفة من خلال البث الإذاعى . والنتيجة النهائية ستحتوى

على ديسكات ومطبوعات تحتوى على مستندات ، كتاب لعب وأغانى للتلميذ ، كتيب توضيحي للمدرس . ويمكن استخدام المواد المكتوبة كمواد بديلة للاتجاه السائد بالمدارس ، كما يمكن تعميم فوائد (IRI) على أطفال نظام التعليم الأساسى فى مصر أيضاً واستخدام (IRI) فى موضوعات أخرى فى إطار نظام التعليم العام المصرى .

(ج) يحذف بالكامل المرفق رقم (١-١) بالملاحق رقم (١) لاتفاقية المنحة (الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) ويحل محلها المرفق رقم (١-١) (الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) المرفقة بهذا التعديل .

(د) يحذف بالكامل بند (ب-٥) مادة (ب) - أحكام عامة - من ملحق رقم (٢) للشروط النمطية لاتفاقية المنحة ويحل محله الآتى :

بند (ب-٥) التقارير والمعلومات . دفاتر الاتفاقية وسجلات المراجعة والفحص :

(أ) التقارير والمعلومات : يزود المتلقى الوكالة الأمريكية بالسجلات المحاسبية والمعلومات والتقارير المتعلقة بالاتفاقية بحسب ماتطلبه الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

(ب) دفاتر وسجلات المتلقى للاتفاقية : يقوم المتلقى بالاحتفاظ بالدفاتر المحاسبية ، التقارير ، المستندات وأية بيانات أخرى تتعلق بالاتفاقية تكون كافية لتوضيح كافة التكاليف التى أنفقها المتلقى بغرض تنفيذ هذه الاتفاقية وكذلك استخدام المتلقى للسلع والخدمات المتحصل عليها فى ظل الاتفاقية وأيضاً متطلبات التكاليف المشتركة المتفق عليها وطبيعة نطاق طلبات الموردين المحتملين للبضائع والخدمات المتحصل عليها المطلوبة وأسس ترسية العقود وأوامر التشغيل وكافة ماحققته الاتفاقية بوجه عام .

دفاتر وسجلات الاتفاقية : يقوم المتلقى بالاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاقية طبقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسائدة بالولايات المتحدة الأمريكية أو ما يختاره المتلقى بموافقة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والمبادئ المحاسبية الأخرى مثل :

١ - المنصوص عليها من اللجنة الدولية للمحاسبات الموحدة (وهي مؤسسة فرعية تتبع الاتحاد الدولي للمحاسبة)، أو

٢ - المبادئ المحاسبية السائدة في دولة المتلقى .

يجب الاحتفاظ بسجلات ودفاتر الاتفاقية لفترة ٣ سنوات على الأقل بعد تاريخ آخر سحب تقوم به الوكالة أو أى فترة أطول ضرورة لحل أى منازعات قضائية أو متطلبات المراجعة المالية .

(ج) مراجعة المتلقى : إذا صرف مباشرة بمقتضى الاتفاقية من أرصدة الوكالة إلى المتلقى فى أية سنة ميلادية مبلغ ٣٠٠٠٠٠٠ دولار أو أكثر فإن المتلقى - ما لم يتفق الأطراف على غير ذلك كتابة من خلال الاتفاقية - تقوم الوكالة بأداء المراجعات المالية للأموال التى صرفت له من الاتفاقية وفقاً للأحكام التالية :

١ - توافق الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على أن يقوم المتلقى باختيار مراجع مستقل وفقاً للمبادئ الإرشادية للمراجعات المالية التى يتم التعاقد عليها بمعرفة المتلقين الأجانب والصادرة من المفتش العام بالوكالة الأمريكية (المبادئ الإرشادية) ويتم أداء المراجعات وفقاً للمبادئ الأساسية، و

٢ - يتم القيام بمراجعة للأموال التى قدمت من خلال الاتفاقية وسوف تحدد المراجعة ما إذا كان استلام وإنفاق تلك الأموال المتاحة من الاتفاقية قد تم وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والمتفق عليها فى بند (ب) بعاليه ويتم استكمال كل مراجعة فى مدة لاتزيد عن تسعة أشهر بعد انتهاء السنة المالية للمتلقى .

(د) مراجعات المتلقين الفرعيين: يقدم المتلقى إلى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية - فيما عدا ما يتفق عليه الطرفان كتابة بالشكل والمضمون الذى تقبله الوكالة - خطة لمراجعة المسحوبات من المتلقين الفرعيين من الباطن ، كما هو موضح فيما بعد - الذين يتلقون أموالاً بمقتضى هذه الاتفاقية - ومرتبطين بعقود مباشرة واتفاق مع المتلقى :

١ - المتلقى الفرعى « من الباطن » هو الذى ينفق فى السنة المالية ٣٠٠٠,٠٠٠ دولار لتكاليف العقود التى أرسنها الوكالة الأمريكية (وهم المتلقون لتكاليف العقود المستعاضة) والمنح أو اتفاقيات التعاون أو كمتلقين فرعيين من خلال الأهداف الاستراتيجية للوكالة الأمريكية وغيرها من اتفاقيات المنح مع الحكومات الأجنبية .

٢ - تصف خطة المراجعة أساليب البحث التى يتعين على المتلقى استخدامها وذلك للوفاء بمسئوليته فى المراجعة وكذلك فيما يتعلق بأى متلقى فرعى ويمكن للممنوح استيفاء مسئوليات المراجعة عن طريق الاعتماد على المراجعات المستقلة للمتلقين الفرعيين والتوسع فى نطاق المراجعة المالية المستقلة التى يقوم بها المتلقى لتشمل اختيار حسابات المتلقين الفرعيين أو عن طريق الجمع بين هذه الإجراءات .

٣ - توضح الخطة الأرصدة التى أتاحت للمتلقين الفرعيين والتى يتم تدقيقها وفقاً لأصول التدقيق وبالشكل الذى يفى بمسئوليات المتلقى الأخرى الخاصة بالتدقيق (وتلتزم المنظمات التى لا تهدف للربح والمنشأة فى الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ الترتيبات اللازمة لإجراء أعمال التدقيق الخاصة بها) ، أما بالنسبة للمقاول الذى يهدف إلى الربح والذى نشأ فى الولايات المتحدة الأمريكية وله عقد مباشر مع الوكالة الأمريكية فإنه يتم مراجعته بمعرفة الوكالة الأمريكية الحكومية المختصة وبالنسبة للهيئة التطوعية الخاصة بالمنشأة خسارج الولايات المتحدة الأمريكية وتحصل على منحة مباشرة من الوكالة فإن عليها ترتيب المراجعات الخاصة بها وبالنسبة لمقاول الدولة المضيفة فإنه ينبغى مراجعته بمعرفة جهة المراجعة الخاصة بالمتلقى .

٤ - يقوم المتلقى بضمان قيام اثباتين الفرعيين من خلال عقود مباشرة أو اتفاقيات باتخاذ الخطوات التنسيبية اللازمة في الوقت المناسب باعتبار حتمية وجود أداة لمراجعة السجلات الخاصة بكل متلقى فرعى ومطالبة كل متلقى فرعى بالسماح لمراجعين مستقلين بالاطلاع على السجلات والتقارير المالية عند الضرورة .

(هـ) تقارير المراجعة : يقدم المتلقى للوكالة الأمريكية تقرير المراجعة خلال ٣٠ يوما (ثلاثين يوما) من استكمال المراجعة التي التزم المتلقى بأدائها وفقا لهذا البند ولا تتعدى الفترة ٩ شهور بعد انقضاء فترة المراجعة .

(و) تقوم الوكالة بإدراج شروط مناسبة للمراجعة في كل العقود والاتفاقيات المبرمة مع المتلقين الفرعيين من الباطن - الذين يتلقون أرصدة الاتفاقية من خلال العقود المباشرة أو الاتفاقيات مع الوكالة الأمريكية - كما تقوم الوكالة الأمريكية بإدارة أنشطة المتابعة نيابة عن المتلقى وفقا لتقارير المراجعة المتوافقة مع تلك المتطلبات .

(ز) تكاليف المراجعات : توافق الوكالة الأمريكية كتابة على تحمل الاتفاقية بتكاليف المراجعات المؤداة وفقا لأحكام هذا البند .

(ح) المراجعة من خلال الوكالة الأمريكية : يمكن للوكالة القيام بالمراجعات المطلوبة طبقا للاتفاقية بالنيابة عن المتلقى وذلك عن طريق استخدام الأموال المتاحة من الاتفاقية أو من مصادر أخرى متاحة للوكالة لهذا الغرض وتقوم بمراجعة مالية / أو التأمين من نسبة الجهات التي تصرف أموال الوكالة الأمريكية دون الأخذ في الاعتبار متطلبات المراجعة .

(ط) فرصة المراجعة أو التفتيش : يقوم المتلقى بإتاحة الفرصة للممثلين المفوضين بالوكالة الأمريكية في جميع الأوقات المناسبة للمراجعة أو التفتيش على الأنشطة الممولة بمقتضى الاتفاقية وعلى استخدام البضائع والخدمات الممولة من الوكالة الأمريكية وعلى الدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى المتعلقة بالاتفاقية .

(ك) دفاتر وسجلات المتلقين الفرعيين : يقوم المتلقى بدمج الفقرات (أ ، ب ، د ، هـ ، ز ، ح ، ط) من هذا الشرط في كل الاتفاقيات الفرعية مع الهيئات غير الحكومية التي تحصل على ٣٠٠,٠٠٠ دولار كما ورد في بداية الفقرة (ج) من هذا الشرط الاتفاقيات الفرعية مع الهيئات غير الأمريكية والتي تحصل على ٣٠٠,٠٠٠ دولار سيتم دمجها في الفقرات (ح ، ط) من هذا الشرط .

أما بالنسبة للاتفاقيات الفرعية مع الهيئات الأمريكية فإنها ستنص على أن الهيئات الأمريكية خاضعة لمتطلبات المراجعة كما هو متضمن في OMB في المنشور (أ-١٣٣) .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل باللغتين الإنجليزية والعربية وفي حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يعتد بالنص الإنجليزي .

بند ٣ - فيما عدا ماتم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحتفظة بكامل قوتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - النفاذ - يدخل هذا التعديل حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق - تتخذ الحكومة المصرية كافة الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل وتخطر الوكالة الأمريكية بإتمام هذا التصديق .

وإشهاداً على ذلك فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل بأسمائهم وتم تسليمه فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية
التوقيع :
الاسم : دانيال . س . كيرتزر
الوظيفة : السفير الأمريكى

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
التوقيع :
الاسم : د / أحمد الدرش
الوظيفة : وزير التخطيط والدولة
للتعاون الدولى

التوقيع :
الاسم : ريتشارد . م . براون
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية / مصر

التوقيع :
الاسم : د / حسن سليم
الوظيفة : رئيس قطاع التعاون
الاقتصادى مع الولايات
المتحدة الأمريكية

الجهة المنفذة

ومن أجل علم الجهة المنفذة بهذا التعديل فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

التوقيع :
الاسم : د / مفيد شهاب
الوظيفة : وزير التعليم العالى
والدولة للبحث العلمى

الجهة المنفذة

ومن أجل علم الجهة المنفذة بهذا التعديل فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

التوقيع :
الاسم : د / حسين كامل بهاء الدين
الوظيفة : وزير التربية والتعليم

مرفق رقم (١ - ١)

التعديل الثالث لمشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية)

رقم (٢٦٣ - ٢٤٤)

إعطاء المالية التوضيحية

مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (القيمة باللادولار)

إجمالي الارتباطات المخططة طوال حياة المشروع	الارتباطات المتوقعة في المستقبل	إجمالي الارتباطات حتى تاريخه	الارتباطات العام المالي ٢٠٠٠	الارتباطات السابقة	البنود
١٢٤,٥٦٣,٩١١	٢٤,٢٣٨,٠١٤	١٠٠,٣٢٥,٨٩٧	١٩,٨٣٣,٠٠٠	٨٠,٤٩٢,٨٩٧	١ - التدريب ٢ - برنامج اللغة الإنجليزية المشكامل ٣ - التدريب والاختبار على اللغة الإنجليزية ٤ - المراجعة / التقييم / والمساعدة المجموع
٤١,٦٢٨,٩٨٦	١٠,٩٢٨,٩٨٦	٣٠,٧٠٠,٠٠٠	٩,٠٠٠,٠٠٠	٢١,٧٠٠,٠٠٠	
١٢,٦٧٧,١٠٧	---	١٢,٦٧٧,١٠٧	---	١٢,٦٧٧,١٠٧	
١,١٢٩,٩٩٦	---	١,١٢٩,٩٩٦	---	١,١٢٩,٩٩٦	
١٨٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٥,١٦٧,٠٠٠	١٤٤,٨٣٣,٠٠٠	٢٨,٨٣٣,٠٠٠	١١٦,٠٠٠,٠٠٠	

قرار وزير الخارجية

رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم (٣٩٩) بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٠ بشأن الموافقة على التعديل الثالث لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية) ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٤/٦/٢٠٠٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ؛ وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٠ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل الثالث لاتفاقية منحة مشروع التدريب للتنمية (مرحلة ثانية) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٤/٦/٢٠٠٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل به اعتباراً من ٤/٦/٢٠٠٠

صدر بتاريخ ٤/١٠/٢٠٠٠

وزير الخارجية

عمرو موسى